

41- ما حكم بيع وشراء الحيوانات الباهظة في الثمن ؟ | | للشيخ

خالد الفليج

خالد الفليج

يقول السلام عليكم ما حكم بيع الحيوانات الباهظة في الثمن وشرائها؟ وما معنى حديث ان الله هو المسعر؟ شيخي الكريم احيانا آرتفاع سعرها ماهية فيها كخيل السباق وكذا. نعم. وحيانا لا تكون مثل المزاين. واذا - [00:00:01](#)

الخير اذا كان هذا الحيوان مباح مباح اقتناؤه لان هناك من يزيد في حيوانات محرمة الاقتناء اه. والذئاب والاسود والنمور هذه لا يجوز شراؤها ابتداء. والمغالاة في ثمنها محرمة لا يجوز. اما اذا كان هذا الحيوان - [00:00:21](#)

قال وهذا هذه المشتريات مباحة في اصلها كالخيل او الابل او ما شابه ذلك. المبالغة في شرائها يختلف من شخص الى شخص فان كان الرجل ليس عنده من المال ما يكفي ويبالغ فيضيع حقا واجبا عليه فان شراؤه لها لا يجوز اما اذا كان - [00:00:41](#)

لا غنى وذا مال وصاحب قدرة وقد قابل الحقوق التي تجب عليه. فشري بعد ذلك مثل هذا مثل هذا الحيوان بئمن باهظ هذا يعود الى عقله فان كان يعني فان كان مثل هذا الحيوان يشتري بمثل هذه القيمة فهو يبقى في ذات المباح اما اذا كان لا يشرب مثلا القيمة والشراب بقيمة باهظة - [00:01:01](#)

فهذا يدل على سفاهة ذلك المشتري وانه سفيه وقد يكون لاولياءه الحجر عليه لسفاهته. اما اذا كان محرما فلا يجوز شراؤه لا بقليل ولا بكثير كشراء السباع والنمور والحيات وما شاء والتماسيح كل هذا محرم شراؤه ولا يجوز - [00:01:21](#)

- [00:01:41](#)